# جوانب من علاقات المسلمين بالنصارى غرب المتوسط :
# الجهاد الشعبي وافتكاك الأسرى في العصر الوسيط المتأخر

محمد فتحة[1]

لا شك أن موضوع الجهاد يكتسي أهمية بالغة في علاقات المسلمين بنصارى غرب المتوسط، و أن مختلف الدول المغربية التزمت بالدفاع عن المسلمين بالأندلس وبذلت جهدها في ذلك على الرغم من تكلفته الغالية أحيانا، من جهة ثانية فإن مجهود الرعية في هذا الباب لا يقل أهمية عن سابقه، وهذا يرجع إلى عاملين اثنين:

* الواجب الديني نظرا لوجود عدد من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تحث على الجهاد وتحدد شروطه.
* قوة الروابط التي تجمع المغرب بالأندلس سواء من الناحية البشرية أو السياسية أو الثقافية، ولهذا، فإن أهل المغرب كانوا يشعرون باستمرار بأن تهديد الأندلس هو في الواقع تهديد لهم.

كان الأندلسيون على وعي تام بحرج موقفهم ودقة المرحلة التاريخية بعد أن استعرت حروب الاسترداد وتمكن النصارى من استرداد بعض المدن الكبرى بالأندلس كقرطبة وإشبيلية، إبان مرحلة الضعف الموحدي، ولا سيما بعدن أن أضحى النصريون في مرتبة التابع لمملكة قشتالة وبعد أن انهزم المرينيون في معركة طريف الحاسمة وتوقفوا عن إغاثة الأندلسيين بالشكل الذي اعتاد ملوك المغرب نهجه خلال مدة طويلة. لقد كان الأندلسيون يعرفون بحكم الواقع والمعاينة أن المعسكر المسيحي استرد أنفاسه ولم يعد يجد أمامه تلك الجيوش المتراصة التي كثيرا ما واجهته، بفضل تجنيدها لكافة القوى المسيحية بغرب أوروبا. ويمكن أخذ فكرة عن هذا المناخ من خلال ما ألفه بعض أعلام الأندلس كابن الخطيب وابن زمرك خلال أواسط القرن الرابع عشر وابن العاصم وكان حيا في 453/857، وقد ألف هذا الأخير كتابا بعنوان صريح يعكس نفسية الأندلسيين آنذاك وهو "*جنة الرضا في التسليم بما قدر الله وقضى*"وهو كتاب تناول فيه المؤلف أسباب ضياع الأندلس؛ ويرجع ذلك إلى تخاذل الحكام النصريين ومهادنتهم بل موادعتهم لعدو كانت غايته التمكن من المسلمين والانتصار عليهم. لم يكن هذا الشعور المتشائم وليد أواخر العصر النصري، بل ظهرت بوادره بشكل مباشر عقب كارثة طريف في 1341. وكان من نتائج هذه الهزيمة تناقص الدعم الذي كان يصل من المغرب الأقصى وتوقف جواز المرينيين إلى الأندلس بل واهتمامهم المتزايد بأمور المغرب الكبير الذي كانوا يرغبون في

---

[1] ـ أستاذ التاريخ الوسيط بكلية آداب الرباط .

إخضاعه ومراقبة كافة مسالكه التجارية. ومعلوم أن مراقبة التجارة الصحراوية والاستفادة من مداخيلها كانت من أولويات دول المغرب الكبير وتفسر إلى حد بعيد تلك المواجهات الدائمة بين كيانات المنطقة. وقد تطلب تنفيذ هذه التوجهات الاستراتيجية للدولة المرينية زهاء ستين سنة[1]، عرفت خلالها نجاحا مؤقتا أحيانا، لكن هذا المشروع كان مآله الفشل مثله في ذلك مثل المجهود الجهادي للدولة ورغبتها في الحفاظ على مواقع ترابية بالأندلس.

كيف يمكن تفسير هذا الإخفاق في المدى المتوسط والطويل وقد سجلت المصادر المعاصرة مدى انغماس أوائل المرينيين في الجهاد وتوفقهم في كبح جماح الضغط المسيحي على المملكة النصرية بل وتدخلهم في شؤون مملكة قشتالة بمناسبة الصراع على الحكم بين ألفونصو العاشر وولده الأمير سانشو[2] ؟. في الواقع وحسب ما يظهر من نتائج لاحقة فإن مسألة الانتصارات العسكرية تلك يجب أن تحاط ببعض الاحتياط، لأن ما بينته المصادر المعاصرة كانتصارات بينة لا يعكس تفوقا عسكريا حاسما بدليل أن تلك الحملات على أهميتها، اكتفت بردع المسيحيين وشوشت على أعمالهم الفلاحية و التجارية، لكنها لم تحقق انتصارات حاسمة فيما نعلم. فهي لم تترجم بمكتسبات ترابية ولم تسمح باسترداد المدن الكبرى الواقعة في يد النصارى منذ نصف قرن ولم تحل دون استمرار المد المسيحي. من جهة أخرى فإن اختلال التوازن من الناحية العسكرية ومن الناحية التقنية بدأ يتضح أكثر في علاقات ضفتي غرب البحر الأبيض المتوسط[3]. من جهة أخرى فإن الصف الإسلامي لم يكن متماسكا بقوة، إذ منذ العصر المرابطي أضحت الأندلس في وضعية البلد التابع للمغرب الأقصى. وإذا كان الأندلسيون قد قبلوا الأمر على مضض بسبب قوة المرابطين والموحدين لاحقا، فإن انهيار الإمبراطورية الموحدية وظهور أربع كيانات سياسية في الغرب الإسلامي في وقت متزامن، جعل الملوك النصريين يعملون على إنهاء الوصاية التقليدية للمغرب في الأندلس، وعملوا وسعهم من أجل منع المرينيين من الاحتفاظ بموطئ قدم فوق التراب الأندلسي، فاجتهدوا في خلق تحالفات جهوية مضادة للمغرب

---

[1]- M.-Kably, société pouvoir et religion au Maroc à la fin du moyen âge, Paris 1985,p.

[2]- ابن أبي زرع، روض القرطاس،الرباط 1973 ،ص.337

[3]- لاشك أن هناك تحولات كبيرة قد طرأت على البنيات الإنتاجية والاجتماعية في أوروبا الغربية منذ القرن الحادي عشر الميلادي. أي منذ أواسط المرحلة الفيودالية وقد ترتب عنها زيادة في الأراضي الزراعية وزيادة في عدد السكان وتحولات تقنية كثيرة طورت الإنتاجية بطرق متفاوتة على الصعيد الأوروبي. وفيما يخص النتائج المباشرة على علاقات المسلمين بالنصارى نحتفظ بعنصرين اثنين هما تطور البحرية المسيحية وتقنيات الملاحة، وهو أمر ظهرت نتائجه المباشرة ميدانيا في أواخر القرن الثالث عشر، واستعار حروب الاسترداد والحروب الصليبية معا في غرب ومشرق العالم الإسلامي.

من بينها الكيان العبد الوادي بالمغرب الأوسط ومملكة قشتالة بإسبانيا، وهما كيانان كانت لهما مصلحة واضحة في إضعاف المغرب المريني وخنقه على المستوى المتوسطي.[1] ولما واتتهم الفرصة لاحقا صاروا يخلقون القلاقل في شمال المغرب لشغل ملوكه بالمشاكل الداخلية، ثم نراهم منذ أن ضعف أمر المرينيين يتدخلون في تعيين الوزراء و الأمراء مدعومين في ذلك من قبل قشتالة. إن ما سبق لا يعني بتاتا أن النصريين كانوا في أحسن حال وأنهم استردوا عافيتهم بل بالعكس فقد أدى الضغط القشتالي المتوالي على مملكة غرناطة إلى استتباع حكامها وموالاتهم لملوكها وفق شروط التبعية الفيودالية، وبمعنى آخر فإن ملوك النصريين فقدوا سيادتهم لصالح سيادة أكبر كان يمتلكها العاهل القشتالي وأضحوا، فيما يخص علاقاتهم الخارجية، مجرد أدوات في خدمة ملوك قشتالة الذين ما فتئوا يضيقون الخناق على مدن وحصون المسلمين.

قد يكون عذر النصريين هو أنهم لم يعودوا قادرين على المواجهة ولا الاعتماد على الدعم العسكري للمغرب الذي انهزم كما ذكرناه آنفا، أمام التحالف المسيحي الذي قادته قشتالة في طريف وفضل أن يدير ظهره للأندلس، فاختاروا مجبرين التعامل مع العدو أملا فيما هو أحسن. ومهما يكن الأمر، فإن هذه الأحوال لم تكن تبشر بخير وكانت الرعية مدركة للأخطار المحدقة بالوجود الإسلامي بالأندلس فتزايد تيار الهجرة الأندلسية إلى المغرب الكبير منذ القرن الثالث عشر بعد أن سقطت المعاقل الأندلسية الكبرى كقرطبة في 1236 وبلنسية في 1238 وشاطبة في 1246ومرسية في1243 وجيان في1246 واشبيلية في 1248 [2]. ومن جهتهم فإن المؤلفين الأندلسيين تناولوا في نصوصهم آثار المواجهة بين المسلمين والنصارى في المجالات التي يراقبها النصريون، فقد أخليت الكثير من المداشر والقرى المعرضة للغزو ونقل سكانها إلى مواقع أكثر أمنا وحولت الصوامع إلى أبراج للمرابطين ولاستطلاع حركات العدو مع ما يعنيه ذلك تأثير مباشر ودائم بالنسبة للجماعات المرحلة على وسائل العيش والإنتاج الفلاحي بشكل عام. من جهة ثانية فإن الوثائق الفقهية تعكس النتائج الاجتماعية للأشخاص المأسورين أو المفقودين في تلك المواجهات وما كانت تثيره من إشكالات تتعلق بتركاتهم وبحقوق ذويهم.

كيف تعامل أهل العدوتين مع هذا الواقع؟ وما هي القوى والفعاليات لتي كانت تقف وراء تعبئة الناس من أجل الجهاد في الأندلس؟ وهل يمكن الحديث عن نتائج بارزة نجمت عن ذلك؟

---

[1]- لا يمكننا التغاضي عن السياق الحالي للعلاقات مع الجارين الإسباني و الجزائري منذ استرداد المغرب لأقاليمه الصحراوية المحتلة.

[2]- محمد الشريف، المغرب وحروب الاسترداد، تطوان 2005،ص.5

يبدو أن الأطراف الوحيدة التي لم تكن تدخل في موضوع الجهاد أية حسابات ظرفية هي فئة العلماء و المتصوفة التي تعاطت للجهاد بشكل عفوي لاقتناعها بأن الجهاد واجب ديني متعين على الكافة. لقد سبق القول بأن دول المغرب ساهمت في الدفاع عن الأندلس حينما كانت إمكاناتها تسمح لها بالاستنفار للجهاد، وحينما كان ميزان القوى لا يزال يسمح بكبح جماح المد المسيحي. لكن الأمور كانت تتغير وقوة المسيحيين تتأكد في ميدان التجارة والسلاح وفي المكتسبات الترابية لحروب الاسترداد، فبدأت الدولة تتبرم من القيام بمغامرات كانت في الواقع معروفة العواقب منذ معركتي العقاب وطريف، ومما زاد الطين بلة توقف الدعم المادي الذي كان يصل أحيانا من بعض بلاد المغرب الكبير، ومن جراء ذلك أحكم الحصار حول الأندلس واضطر ملوكها إلى مهادنة العدو بشكل متزايد.

لقد كان العلماء والمتصوفة إضافة إلى من كان يرجو ثواب المرابطة والجهاد يتحركون بفعل اقتناعهم بأن الجهاد واجب ديني دعا إليه الشارع في مناسبات ومواضع مختلفة[1]. ولهذا كثر المتصوفة والمرابطون بالثغور الأندلسية وفي الرباطات الواقعة على سواحل بلاد المغرب التي كانت مهددة بالغزوات المفاجئة للصوص البحر. وكان هؤلاء المرابطون لا يكتفون بالحراسة في ناظور أو محرس بل يخرجون في سرايا تغزو العمق المسيحي. ومن جهتهم فإن السلطات المسيحية شجعت على خلق تنظيمات مشابهة من أجل المواجهة استنفرت لها كثيرا من الرهبان والمتطوعة[2] .

وبغض النظر عن الحملات التي قادها الحكام، فإن المغاربة أفرادا وجماعات تعودوا على الجواز إلى الأندلس من أجل المرابطة وأخذ نصيب من الجهاد وكانوا في الغالب ينتمون إلى أوساط المتصوفة لأن أغلب أخبارهم لم تأتنا من كتب التاريخ وإنما من كتب المناقب[3] . ومن جهتهم فقد كان الفقهاء يذكرون باستمرار بفضل الجهاد ويدعون الناس كلما تسنى لهم ذلك،إلى المساهمة فيه، ونذكر هنا على سبيل المثال رسالة محمد بن أحمد العزفي صاحب سبتة إلى قبائل المغرب وصلحائه يستنفرهم للجهاد وكان بعث منها نسخا إلى بلاد المغرب وبلاد المصامدة، فقرئت على الناس ومما جاء فيها" وأنتم معشر العلماء والصلحاء تلزمكم م دون غيركم عهدة التذكير

---

[1]- انظر في هذا الصدد ما كتبه ابن هذيل في كتابه *تحفة الأنفس وشعار سكان الأندلس*، مخطوط الخزانة العامة بالرباط، د. انظر أيضا رسالة بليغة في الاستنفار للجهاد وتبيان فضائله كتبها الفقيه أبو القاسم العزفي في كتاب الذخيرة السنية، الرباط 1972،ص. 102 وما يليها

[2]- ابن هذيل سبق ذكره، ص. 24و25

R. Arié, l'Espagne musulmane au temps des Nasrides, Paris,1973,p.52 et 245.

[3]- انظر في هذا الصدد كتب التشوف إلى رجال التصوف للتادلي والمقصد الشريف للبادسي وتحفة النظار لابن بطوطة فهي حافلة بالإشارات المتصلة بهذا الموضوع.

والتبصير(...) وحرضوا على الجهاد عن أرجائكم، وقوموا إلى الله صدق التجائكم، تظفروا بذلك مناكم، ولم لا تحرضون بأمكنتكم وتجاهدون قبل الجهاد بألسنتكم؟" وكتاب ابن هذيل تحفة الأنفس وشعار سكان الأندلس الذي ألفه أيضا من أجل الحث على الجهاد وإبراز فضائله، وكان قد أهداه إلى سلطان الوقت محمد بن يوسف بن إسماعيل النصري، وحلاه بلقب أمير المؤمنين، زيادة في التنبيه على مسؤولياته الدينية والدنيوية. وقد اختصت الأبواب الخمسة الأولى منه بمخاطبة الجمهور وبيان فضل الجهاد والرباط وأرشد إلى آداب الجهاد كما انتقد بعض الممارسات المشينة التي تسيء إلى هذا الواجب الديني كالزنا ومعاقرة الخمرة[1].

و إلى جانب الوعظ والتعبئة وإثارة الهمم من أجل الانخراط في هذا الواجب الديني، اهتم الفقهاء بقضايا الجهاد التي شكلت في الأندلس هاجسا دائما عاشه الناس في كل أبعاده واستفسروا في شأنه الفقهاء المؤهلين للإجابة عن قضاياه المختلفة. وقد أتت الأجوبة صريحة لا مداهنة فيها لصاحب سلطان ولا لولي أمر، بحيث لم يتردد هؤلاء المفتون في مخالفة قرارات الحكام والتزاماتهم مع الملوك المجاورين لهم؛ ومن ذلك ما ورد في شأن مهادنة النصارى واعتبارها ملزمة لكل للمسلمين أو أن رعايا الدول المسيحية يتمتعون بحصانة أمتعتهم وبضائعهم ونفوسهم على أرض الإسلام مدة سريان الهدنة. لكن التقديرات لمسائل الهدنة والصلح كانت تختلف مع ذلك، فقد كان يحصل ألا تحترم بعض الأطراف عهود سلاطينها فتبادر إلى مهاجمة العدو على الرغم من وجود هدنة، واعتبر بعض الفقهاء أن الصلح قد يكون في مصلحة العدو ولهذا فهو غير جائز[2]. لقد كانت اتفاقيات الهدنة مع النصارى في تزايد مستمر، وقد حاول الفقهاء الحد من آثارها كلما وجدوا إلى ذلك سبيلا؛ فالأسير المسلم الفار من على ظهر سفينة مهادنة لا يرد إليها ولا يفدى لأنه ليس بمنزلة أموالهم التي أخذوا عليها الأمان[3] والصلح المنفرد مع كيان مسيحي يبقى غير ملزم لباقي المسلمين[4]، بمعنى آخر فإن السلطان الذي تضعف شوكته يبقى عاجزا في الواقع عن ضمان احترام الهدنة التي أمضاها مع العدو.

---

[1]- تحفة الأنفس، ص.13. وتجدر الإشارة إلى أنه ليس في نيتنا أن نصدر في هذه الدراسة حكم قيمة على سلوك المتطوعين للجهاد ولا على ما شذ منه، فهذه أشياء تحصل في كل المقامات بحيث يتسرب الانحراف إلى كثير من القضايا النبيلة بمقاصدها، لكن هذا لم ولن يمنع بعض الأقلام المغرضة من التركيز على الأمور السلبية في كثير من الظواهر التي تهم التاريخ الإسلامي مما يجردها من الموضوعية ومما تزعمه من صرامة علمية.

[2]- أحمد الونشريسي، المعيار العرب(....)، نشر وزارة الأوقاف، المغرب، 1981، ج2، ص.208-209. انظر فتوى ابن رشد في المسألة ومما ورد فيها قوله "طاعة الإمام لازمة وإن كان غير عدل ما لم يأمر بمعصية. ومن المعصية النهي عن الجهاد المتعين على ما تقدم والله أعلم"

[3]- فتاوى ابن سراج الأندلسي تحقيق محمد أبو الأجفان، أبو ظبي 2000،ص.223

[4]- المعيار، سبق ذكره، ج2، ص.208.

لقد وضع فقهاء الغرب الإسلامي واجب الجهاد فوق كل الواجبات، إذ إن إلحاح العدو على المسلمين بالحرب واستيلائه على مدنهم وثغورهم جعل فقهاء ما بعد القرن السادس الهجري يفتون بتفضيل الجهاد على الحج بالنسبة لأهل الأندلس و المغرب؛ وكان السؤال قد طرح في هذا الصدد منذ سنة 515هـ، وأول من أجاب عنه ابن رشد الجد الذي اعتبر الجهاد أفضل من تعجيل الحج "إن كان سفرهم مأمونا ولا يخافون على أنفسهم" وكان يقصد جمهور المسلمين، فبالأحرى حينما أضحى القيام بهذه الفريضة يتم بواسطة المراكب المسيحية بسبب تهديدات القراصنة والخوف من الوقوع في الأسر، وأما من كان يقوم منهم بواجب الجهاد "من حماة المسلمين وأجنادهم" فالجهاد واجب عليهم سابق على غيره [1]. وفي السياق نفسه عبر الفقهاء عن موقف صارم من الأمراء المتقاعسين عن الجهاد، فجردوهم من أية مشروعية معتبرين أن الجهاد لا يتوقف على وجود الإمام ولا على إذنه الإمام[2]. ولعل إباحة الجهاد دون حاجة إلى إذن الإمام هو ما دفع بعض الجماعات المغامرة إلى غزو السواحل المسيحية بحثا عن الغنائم والسبي، وهو نشاط مربح، كثيرا ما أحرج حكام الغرب الإسلامي المهادنين لملوك النصارى لما كان يترتب عنه من وقوع بعض البحارة والتجار المسيحيين في يد المسلمين والتزام السلاطين بتحريرهم. وتجدر الإشارة إلى أن نشاط القرصنة كان آفة العصر وأنه كان قاسما مشتركا بين بحارة المجال المتوسطي، وقد ترعاه الدول باعتبار حالة الحرب الدائمة بين المسلمين والنصارى ولأنه وسيلة من وسائل الضغط على الدول المجاورة وإجبارها على التفاوض والدخول في علاقة "عادية"[3]. و هناك إفادات كثيرة عن استقلال القراصنة عن القرار السياسي، مما كان يخلق مشاكل مع الدول المهادنة سواء كانت إسلامية أو مسيحية جراء اعتراض السفن واحتجاز بحارتها واسترقاقهم والاستيلاء على البضائع المحملة عليها وبيعها في مراسي بلاد المغرب الكبير [4]

---

[1]- فتاوى ابن رشد، جمع وتحقيق المختار التليلي، بيروت1987، ص.1021. ومعلوم أن السؤال و الفتوى معا لم يفقدا راهنيتهما فيما بعد، لان معطيات المواجهة فوق التراب الأندلسي وغيره زادت استفحالا بالنسبة للمسلمين. انظر البرزلي، مختصر أحكام البرزلي، سبق ذكره، ص. 570. المقري، نفح الطيب، بيروت 1968، ج1، ص.186 و188

[2]- عبد العزيز الزياتي، الجواهر المختارة...،ج2، ص.10

[3]- احمد الغبريني،عنوان الدراية...، بيروت 1979، ص 45

R. Arié, l'Espagne, op cit, p. 272-273, R. Brunschwig, la Bérberie orientale sous les Hafsides, Paris 1948 p.95,96. Ch E Dufourcq, l'Espagne catalane et le Maghrib, Paris 1965.

[4] - القرصنة أو لصوصية البحر نشاط عسكري واقتصادي ساد البحار منذ العصر الوسيط وهو مستمر إلى غاية اليوم، وقد اشتركت فيه جميع الأمم، وقد اكتسى مظهرين أحدهما منظم تشرف عليه الدول أو تشجعه والآخر مستقل ترعاه جماعات تسلح بعض المراكب من أجل الكسب المادي

كان الفقهاء يقومون بالدعوة إلى الجهاد انطلاقا منّ المساجد حيث يكون اتصالهم مباشرا بجمهور المسلمين، فيذكرون الناس بواجب الجهاد وبضرورة التبرع بالأموال لافتداء الأسرى وتمويل العمليات العسكرية. ومن جهتها، فقد فرضت الدول في المغرب و الأندلس مغرم المعونة فاستثقلوه فيما يبدو بدليل عودة النقاش الفقهي المتعلق بالمعونة في أواخر حكم بني الأحمر[1]. وبغض النظر عما تثيره هذه النازلة، فهذا لا يعني تبرم غالبية الناس من المساعدة على الجهاد. فالوثائق المتعلقة بالأحباس المرصودة لخدمة الجهاد كثيرة جدا وفازت منها جزيرة الأندلس بالحظ الأكبر، إذ إن المصادر المتعلقة بها أندلسية وبت فيها الفقهاء الأندلسيون بالدرجة الأولى؛ كابن الفخار والسرقسطي وابن رشد وابن منظور وعبد الحميد الصائغ وابن دحون ... الخ[2]. كانت تلك الأحباس متنوعة الأغراض والغايات ، منها ما يتعلق بتجهيز الخيول من أجل الجهاد إعانة لضعفاء المحاربين لان عدة الفارس كانت غالية الثمن ومتعذرة على الكثيرين، ومنها ما يتعلق بتخصيص ريع الأراضي و العقارات كالفنادق والحوانيت والمعاصر لتموين المرابطين في الحصون وتوفير أجور حراس الأسوار بالليل والطلائع. وحينما أضحت مداخيل تلك الأحباس غير كافية خلال القرن التاسع الهجري تم تحويل أحباس أخرى عن أغراضها الأصلية لصالح الحاجات المتجددة للجهاد كما حولت الأحباس المرصودة لحصون معينة استرجعها العدو، إلى حصون أخرى ما زالت صامدة[3]. وعلاوة على مصالح الجهاد، يلاحظ أن الكثير من الأحباس كانت مخصصة لتوفير المال اللازم لفداء الأسرى. ولأجل هذا الغرض فإن أموال الأحباس كانت تبقى في مستودع بإشراف الناظر إلى حين استعمالها. ومن المعلوم أن مال الفدية كان دينا في ذمة الأشخاص الذين تم تحريرهم بواسطته، ويؤخذ عليه

---

مستفيدة من ضعف أو تغاضي حكامها. أما ما ذهب إليه البعض من كون القرصنة جهادا في البحر فهذا أمر يبتعد بنا عن الموضوعية وتغلب عليه النزعات الإيديولوجية. وفي كل الأحوال فإن إثباته يقتضي توفير الأدلة الضرورية لأن الأمر ورد في المصادر العاصرة بتعابير مغايرة لم تقرن المسألة بصفة الحهاد؛ من قبيل الأجفان الغزوية التي أطلقت على السفن الإسلامية أو لصوص البحر التي كانت تطلق على النصارى

[1]- راجع في هذا الصدد فتوى ابن منظور المتوفى سنة897 هـ في كتاب الجواهر المختارة الزياتي، سبق ذكره، ص.64. وحسب ما ورد في النازلة فإن الفقهاء ذهبوا إلى انه لا يجوز للدول فرض مثل هذا المغرم إلا إذا تبين أن بيت المال عاجز عن ذلك، وهذا لمر مشكوك فيه. ومعلوم أن المسألة أثيرت منذ صدر الإسلام.

[2]- فتاوى ابن رشد،ص.313-1401، المعيار، ج7، ص. 37-58-123-139-140-145-181-218

[3]- المعيار ج7،ص. 139- 424

الرهن والضمان إلى أن يتمكن الأسير السابق من تدبر المبلغ وإرجاع المال إلى ناظر الأحباس[1].

كان الاهتمام بتحرير أسرى المسلمين لا يتعلق بالجهات المساهمة في الجهاد وحدها، بل بكل من كتب له أن يقع في يد العدو في البحر أو في البر، نتيجة أعمال القرصنة. لذلك عمل المسلمون والمسيحيون على فداء أسراهم وإرجاعهم إلى مواطنهم. كانت المجهودات المتعلقة بافتكاك الأسرى تتم بفضل مبادرات خاصة وتقوم بها عائلات الأسرى حينما يكون بمقدورها بذل المال اللازم لذلك، ومن جهتها فإن الدولة القائمة في المغرب الأقصى آنذاك، كانت لها تقاليد معروفة واتخذت مبادرات معروفة في هذا الصدد، كانت تتزامن في الغالب مع بدايات حكم السلاطين، بحيث لا يخلو عهد جديد من مبادرات في هذا الاتجاه، كما أن بنود الاتفاقيات مع الدول الأوروبية كانت غالبا ما تنص على التزام تلك الأطراف بتسهيل عمليات تحرير هؤلاء البؤساء[2]. وقد اشتهر أبو عنان من بين ملوك المغرب بكونه ارتقى بالعملية إلى مستوى المؤسسة بعد أن خصص أملاكا ورباعا في ملك الدولة لتوفير المال الضروري لفداء الأسرى المغاربة الذين كان العدو يأتي بهم في مراكبه إلى الموانئ من أجل مبادلتهم بمال الفدية[3].

كان كثير من الناس يقعون في الأسر والعبودية لأن الحرب كانت دائمة بين المسلمين والنصارى كما أن بعض الظروف القاسية وخاصة المجاعات كانت تؤدي بالبعض إلى الاسترقاق بشكل إرادي، حينما كانوا يسلمون أنفسهم أو أبناءهم للتجار المسيحيين مقابل الطعام. كان هؤلاء الأسرى ينتمون إلى أوساط اجتماعية مختلفة وكانت العناية بتحريرهم تختلف بحسب الأوساط التي ينتمون إليها فهناك الأسرى من الخاصة الذين يتم التعجيل بمبادلتهم أو فديتهم، ونورد هنا حالة الشرفاء الصقليين المأسورين بالمضيق سنة 708هـ الذين افتكهم الأمير أبو الحسن المريني من ماله[4]، لكن هناك بعض الأسرى المغمورين الذين كانوا يتركون لمصيرهم لمدد طويلة بلغ أقصى ما نعرفه منها خمسا وعشرين سنة إلى أن حرروا في سياق اتفاق بين الملوك أو لتوافر صدقات المسلمين. ومعلوم أن أموال الصدقات كانت تتشكل من الهبات ووصايا التركات ومن الزكاة ومن صدقات جلود أضحيات العيد التي جرت العادة في

---

[1] - نفسه، ص.161، ج9، ص. 253-256

[2] - لايخفى على أحد ما كان يتعرض له الأسرى من سوء المعاملة في المجالين معا، فباعتبارهم عبيدا في ملكية من آلت إليه رقابهم، فإنهم كانوا يعيشون في ظروف مأساوية جدا بسبب ظروف عيشهم وإجبارهم على القيام بالأعمال الشاقة مثل البناء وجلب المياه والتجديف في المراكب...الخ.

[3] - ابن الحاج النميري، فيض العباب، نشر محمد بن شقرون، الرباط 1984،ص. 16و17

[4] - محمد بن مرزوق، المسند... ، تحقيق ماريا خيسوس بيغيرا، الجزائر 1981،ص. 149، ابن خلدون، التعريف بابن خلدون...، تحقيق محمد بن تاويت الطنجي، 1951، ص.81

الأندلس بتخصيصها لفداء الأسرى. وكانت أموال هذه الصدقات تجمع في المساجد ويشرف القضاة على صرفها في الوجه المذكور[1].

لم تكن مسألة مبادلة أو فداء الأسرى بالشيء الهين إذ كانت تواجهها صعوبات تنظيمية ومالية مهمة لأن أموال الصدقات سرعان ما كانت تنفذ بسبب كثرة الأسرى في الأحوال العادية ناهيك عن أحوال الحرب، وعل سبيل المثال فقد كان ابن بطوطة شاهدا في يوم واحد على وقوع عشرة فرسان مسلمين أسرى بالقرب من مربلة في سنة 750هـ إثر مفاجأتهم من قبل أربع أجفان مسيحية؛ أما السبب الثاني فيعود للتكلفة العالية للعملية، وعلى سبيل المثال فإن تحرير ثلاثة أسرى في مناسبة ما، كلف ما يناهز سبعة آلاف دينار، علما بأن التصرف في مال الأسير أو بيع ممتلكاته كان بدوره أمرا متعذرا بسبب صعوبة الحصول على توكيل منه وهو في الأسر.[2] ومما يزيد المسألة صعوبة، أن النقاش الفقهي المتعلق بتحرير الأسرى لم يكن قد استوفي تماما بالنظر إلى اختلاف الفقهاء في مسألة افتكاك أسرى النصارى التي هي شرط ضروري لانخراط المسيحيين في العملية. لقد كان غالبية الفقهاء المالكية يمنعون فداء أسرى الكفار بالمال وأجازه أشهب وحده فيما نعلم، ورخصوا في المقابل، فداءهم بأسرى المسلمين[3]. وقد انتهى الفقهاء المتأخرون إلى القول بأن للأندلس في ذلك اعتبارات خاصة؛ إذ إن فقهاء مالقة كانوا يميلون إلى إباحة فداء أسرى النصارى بالمال الكثير، ولا تخفى علاقة ذلك بالرغبة في التمكين من فداء الأسرى؛ انظر قول أحد الفقهاء:"ولما في إباحة الفداء لهم من الاستدراج للعدو إلى إباحة فداء من بأيديهم من أسارى المسلمين وتوخي مسامحتهم في ذلك وتيسير أسباب خلاصهم، فإن فائدة

---

[1]- ابن بطوطة، تحفة النظار...،ص.438، المعيار، ج2، ص. 179-213، ج7، 147، الجواهر، ص.222

[2]- انظر نازلة فقهية بهذا المعنى عنون لها المحققون كالآتي: "لا تباع رباع الأسارى لفكهم إلا بتوكيل منهم" المعيار ج5، ص.247

[3]- راجع في ذلك فتوى مطولة بعنوان "حكم فداء أسرى الكفار" ومما ورد فيها: " مضى العمل باستحباب قتل الاسارى الذين يخشى منهم أن يكونوا عونا على المسلمين مثل الشباب و المراهقين وما أشبههم، فإن ترك قتلهم واستحيوا لم يجز للمسلمين مفاداتهم بالمال على حال من الحال، ولا بأس أن يفدى بهم اسارى المسلمين"المعيار،ج2، ص. 159. انظر أيضا نصا بليغا لابن رشد يؤكد ما سبق..." والتخيير في الأسارى ليس على الحكم بالهوى وإنما هو على وجه الاجتهاد في النظر للمسلمين كالتخيير في حد المحارب، فإن كان الأسير من أهل النجدة والفروسية والنكاية في المسلمين قتله الإمام لم يستحيه ثم قال بعد ذلك : وإن رد الإمام باجتهاده مخالفة ما وصفناه من وجوه الاجتهاد كان له ذلك، مثل أن يبذل الفارس المعروف بالنجدة والفروسية في نفسه المال الواسع الكثير فيرى الإمام أخذه أولى من قتله. المعيار، نفسه،171-172

استنقاذ المسلمين من أيدي الكفار عظيمة القدر عند الله تعالى، قد أباح الشرع لأجلها أمورا من المحرمات التي لا تجوز"[1].

وعلى الرغم من هذه الإشكالات المتعلقة بفداء الأسرى واختلاف تقديرات الفقهاء والتناقض الحاصل بين النصوص الشرعية المؤطرة للمسألة والممارسة الفعلية في مجال فداء الأسرى بين المعسكرين، فإنه يمكن القول إن حكام الغرب المتوسطي لم يكونوا يعرقلون مبادلة وفداء الأسرى وأن الشهادات التاريخية في هذا الشأن كثيرة، ذلك أن الأسرى كانوا يقعون في يد العدو من جراء الحروب وعن طريق البيع والشراء. وحينما كانت فرص تحريرهم تتوفر فلا أحد كان يتردد، ومما سهل هذه العملية أن طائفة من الرجال تخصصت في هذا المجال ويتعلق الأمر بالفكاكين(جمع فكاك) الذين كانوا يعملون على إنقاذ الأسرى، لكننا لا نعرف عنهم في دار الإسلام إلا بعض الشوارد[2]، غير أن المعلومات عنهم أوفر نسبيا فيما يخص المجال المسيحي والأرغوني منه على الخصوص، إذ يتعلق الأمر برجال أعمال( *les exeas* أو *les rescatores*) يقومون بشراء الأسرى ونقلهم إلى بلدهم. كان هذا النشاط محفوفا بالمخاطر لكنه لم ينعدم لأنه ملوك الوقت دأبوا على تسليم جوازات السفر لهؤلاء الوسطاء تسهيلا لما يقومون به. ومن المعلوم أن فئة من هؤلاء الفكاكين كانت تتصدى لهذا النشاط رغبة في الحصول على الأرباح الناجمة عن ذلك لكنهم لم يكونوا بمنأى عن مواجهة المخاطر المحيطة بهذه "التجارة" وتتمثل في إمكانية ضياع أموالهم بل وحتى فقدانهم لحرياتهم أحيانا. من جهة أخرى فإن الكثيرين منهم كانت تحركهم أيضا دوافع إنسانية ومشاعر دينية عميقة وكانوا يستفيدون من تركات الأموات ومن الصداقات التي كانت تخصص لتحرير الأسرى في المجالين معا. هكذا كان les exeas دائمي الاتصال بالفكاكين أو ب les rescatores من أجل تحرير أسير أو من أجل التدخل لدى سلطات الوقت للحصول على المساعدة الضرورية في هذا الصدد. وفي دار الإسلام كما في دار الحرب حرص رجال الدين على الانخراط في هذا النشاط، فقد كان العلماء وبعض المتصوفة في طليعة هؤلاء، لكن بعض التنظيمات المسيحية

---

[1]- المعيار، نفسه181. ولعله من المفيد الإشارة إلى أن البت في هذه المسألة يعكس بدوره ذلك الاختلاف الكلاسيكي المعروف في تموقعات الفقهاء التي تحكمها اعتبارات كثيرة منها: الارتباط الحرفي بمنطوق النصوص المشرعة ومنها الجنوح إلى الاجتهاد وتفضيل عمل جهة ما ومنها وهذا هو الشائع، التخندق في الفتوى بحسب الاختيارات الكبرى للسلاطين ومصالحهم. وفي النازلة المعتمدة هنا رأيان مختلفان يعكس أحدهما رأيا يميل إلى البراغماتية ويراعي طبيعة التوازنات بين المسلمين والمسيحيين أواخر العصر الوسيط، ورأي بقي متمسكا بمنطلقات معيارية تجد جذورها في تجارب بدايات الإسلام.

[2] - R. Arié, l'Espagne, op cit, p.326-327

مثل: les dominicains , les franciscains les trinitaires, les mercédaires
أعطت للعملية بعدا تنظيميا ساعد كثيرا على افتكاك الأسرى[1].

**خلاصات:**

- كانت علاقات المسلمين بالنصارى غرب المتوسط تمر عبر القنوات الرسمية للدول، لكن جمهور المسلمين كان هو الفاعل الحقيقي، عبر فتاوى لم تكن تساير دائما هوى السلاطين، وعبر تدخلات المتصوفة التي كانت في كثير من الأحيان تمثل نقيض إرادة سلاطين عهود التقهقر.
- على الرغم من أن أجواء الحرب والمواجهة التي كانت تطبع العلاقات بين المعسكرين فإن ذلك لم يحل دون حصول تواصل بين الطرفين، وقد اتخذ وجوها عدة: منها وجود شركات تجارية بين مسلمين ومسيحيين في أعلى مستوى أحيانا وإقامة التجار في أرض الحرب والاشتغال في بضائع محرمة من قبل الفقهاء ومن قبل الكنيسة معا والاستعانة بجند النصارى الذين كانوا في خدمة سلاطين الوقت في إطار اتفاقيات مع ملوك النصارى، ويقابل ذلك الاستعانة المسيحيين أحيانا بجيش الغزاة التي يفترض أن وجوده في الأندلس كان مرتبطا بدعم المقومة النصرية لجيوش النصارى.
- إن تتبع العلاقات بين المسلمين والنصارى يعكس نوعا من المفارقة بين واقع الحال، وهو واقع متغير بتقلب الظروف والمعطيات، وبين ما هو مسطر في النصوص الفقهية من أحكام معيارية لاعلاقة لها بتوجه التاريخ. وقد عاش المسلمون جراء ذلك، وما زالوا، مفارقات جمة ويمكن تعميق المسألة أكثر بالرجوع إلى تاريخ بت الفقهاء في عدد من القضايا؛ كمسألة فداء الأسرى أو التعامل التجاري بين المسلمين والمسيحيين التي أخذنا عنها فكرة في هذا النص، أو استخدام الجند المسيحي من قبل السلطان المسلم أو ما يتعلق بمسائل الرق وأهل الذمة والتبغ وكشف الأطباء الذكور عن نساء المسلمين وغيرها من القضايا الشرعية المتأخرة.

[1] - Ch E Dufourcq, l'Espagne catalane....., op cit, p. 79 et ss. R .Arié l'Espagne musulmane..., op cit, p.321